



الهيئة العامة للرقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY

اسم الصندوق	صندوق المعاش التكميلي للعاملين بشركة فوسفات مصر
رقم الفيد	٩٧٨
IFC code	٦٧٠٠٧٩٦٦

رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٠٥٤) لسنة ٢٠٢٦
بتاريخ ٩ / ٩ / ٢٠٢٦
باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي
لصندوق المعاش التكميلي للعاملين بشركة فوسفات مصر

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤.
وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٣٣٢) لسنة ٢٠١٩ بتسجيل صندوق المعاش التكميلي
للعاملين بشركة فوسفات مصر برقم (٩٧٨).
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلها.
وعلى محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للصندوق المنعقدة في ٢٠٢٥/٩/٢١ بالموافقة على
تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق.
وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات
تعديل أنظمتها الأساسية المشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (١٤٦٨) لسنة ٢٠٢٣ بجلستها المنعقدة في
٢٠٢٦/٦/١٧ بالموافقة على اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور.
وعلى مذكرة قطاع الاشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٦/٩/١٦.

قرر

مادة (١) : أولاً : يُستبدل بنصوص المادتين (٤/٧ ، ١/٨) من الباب الثالث (العضوية بالصندوق)
والمادة (٣، ١/١٠) من الباب الرابع (المزايا التأمينية) النصوص التالية :-



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الحواجز



الباب الثالث : (العضوية بالصندوق)

مادة (٧) : شروط العضوية :

يُشترط للعضوية بالصندوق ما يلي :

٤) الحد الأقصى لسن الانضمام كما يلي :

أ) الحد الأقصى لسن الانضمام لمجموعة المعاش ستون عاماً هو ٤٠ عاماً
للأعضاء المؤسسين و ٤٩ عاماً للأعضاء غير المؤسسين، ويجوز قبول أعضاء
جدد تجاوزوا هذا السن بشرط سدادهم لرسوم انضمام طبقاً للجدول التالي :

رسم الانضمام (بالجنيه)		السن عند الانضمام
للأعضاء غير المؤسسين	للأعضاء المؤسسين	(بالسنوات)
-	٣١٤٧	٤١
-	١٠٣٧١	٤٢
-	١٨٠٣٣	٤٣
-	٢٦١٦٢	٤٤
-	٣٤٧٩٢	٤٥
-	٤٣٩٦١	٤٦
-	٥٣٧١٤	٤٧
-	٦٤١٠١	٤٨
-	٧٥١٧٧	٤٩
٢٣٤٦	٨٧٠٠٤	٥٠
٧٩٨٥	٩٩٦٥٨	٥١
١٣٩٢٤	١١٣٢٢١	٥٢
٢٠١٩٢	١٢٧٧٨٩	٥٣
٢٦٨٢٤	١٤٣٤٦٩	٥٤
٣٣٨٦٠	١٦٠٣٨٩	٥٥
٤١٣٤٦	١٧٨٦٩٢	٥٦
٤٩٣٣٦	١٩٨٥٤٦	٥٧



رئيس الهيئة

٥٧٨٩٣	٢٢٠١٤٦	٥٨
٦٧٠٨٩	٢٤٣٧٢٢	٥٩
٧٧٠١٢	٢٦٩٥٤٢	٦٠

(ب) الحد الأقصى لسن الانضمام لمجموعة المعاش خمسة وخمسون عاماً هو ٣٦ عاماً للأعضاء المؤسسين و ٤٤ عاماً للأعضاء غير المؤسسين، ويجوز قبول أعضاء جدد تجاوزوا هذا السن بشرط سدادهم لرسوم انضمام طبقاً للجدول التالي :

رسم الانضمام (بالجنيه)		السن عند الانضمام (بالسنوات)
للأعضاء غير المؤسسين	للأعضاء المؤسسين	
-	٧١١٤	٣٧
-	١٤٧٤٨	٣٨
-	٢٢٨٨٠	٣٩
-	٣١٥٤٩	٤٠
-	٤٠٧٩٣	٤١
-	٥٠٦٥٩	٤٢
-	٦١١٩٩	٤٣
-	٧٢٤٦٧	٤٤
١٢٩١	٨٤٥٢٣	٤٥
٧٠٥٢	٩٧٤٣٨	٤٦
١٣١٢١	١١١٢٩١	٤٧
١٩٥٢٦	١٢٦١٧١	٤٨
٢٦٢٩٨	١٤٢١٧٧	٤٩
٣٣٤٧١	١٥٩٤٢٤	٥٠
٤١٠٨٧	١٧٨٠٤٣	٥١
٤٩١٩٢	١٩٨١٨١	٥٢

رئيس الهيئة

٥٧٨٣٩	٢٢٠٠١٠	٥٣
٦٧٠٨٩	٢٤٣٧٢٢	٥٤
٧٧٠١٢	٢٦٩٥٤٢	٥٥

– في حساب السن عند الانضمام بغرض حساب الرسم الإضافي الوارد بالفقرتين (أ، ب) يُقرب السن لأقرب سنة صحيحة.

مادة (٨) : قواعد سداد رسوم الانضمام والاشتراكات :
يلتزم العضو بسداد رسم الانضمام الى الصندوق وكذا الاشتراكات المطلوبة منه وهي كالتالي :

(١) اشتراك شهري بواقع ١٠% من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (١/و).

الباب الرابع : (المزايا التأمينية)

مادة (١٠) :

في حالة انتهاء الخدمة بسبب :

(١) بلوغ سن التقاعد القانونية (٥٥ أو ٦٠ عاماً) أو الوفاة أو العجز الكلي المستديم :
بالنسبة للأعضاء المؤسسين أو الأعضاء الموجودين بالصندوق حتى
٢٠٢١/١٢/٣١ :

يؤدي الصندوق للعضو معاش شهري بواقع ثلاثة آلاف وخمسمائة جنيه لمدة عشر سنوات.

(ب) بالنسبة للأعضاء غير المؤسسين :

يؤدي الصندوق للعضو معاش شهري بواقع ألف جنيه لمدة عشر سنوات.

في حالة وفاة العضو بعد انتهاء خدمته وقبل انقضاء مدة العشر سنوات المقررة
لصرف المعاش الشهري يتم الاستمرار في صرف المعاش الشهري لورثة العضو
الشرعيين (في حالة عدم تحديد مستفيدين عنه) للمدة المكتملة للعشر سنوات.



رئيس الهيئة

(٣) في حالة انتهاء الخدمة بسبب الاستقالة أو الفصل أو النقل بناء على طلب العضو

أو الإحالة للمعاش المبكر أو النقل بقرار سيادي :

(أ) إذا كانت مدة الاشتراك الفعلي للعضو بالصندوق أقل من خمس سنوات :

يُرد للعضو إجمالي الاشتراكات المدفوعة مضافاً إليها عائد استثمار بواقع

٧% من قيمتها.

(ب) إذا كانت مدة الاشتراك الفعلي للعضو بالصندوق خمس سنوات فأكثر :

يُحسب للعضو المعاش الشهري لمدة عشر سنوات وفقاً للسّن في تاريخ انتهاء

الخدمة طبقاً للجدول التالي، ثم تُخفض قيمة المعاش بنسبة مدة الاشتراك

الفعالية الى مدة الاشتراك الكلية بافتراض بلوغ سن التقاعد القانونية حكماً، أو

يُرد له إجمالي الاشتراكات المدفوعة مضافاً إليها عائد استثمار بواقع ٧% من

قيمتها أيهما أفضل :

المعاش الشهري (قبل التخفيض) للأعضاء المؤسسين (بالجنيه)		المعاش الشهري (قبل التخفيض) للأعضاء المؤسسين (بالجنيه)		السن عند انتهاء الخدمة (بالسنوات)
سن المعاش عاماً ٥٥	سن المعاش عاماً ٦٠	سن المعاش عاماً ٥٥	سن المعاش عاماً ٦٠	
١٢٦	٨٢	٤٤٢	٢٨٨	٣١
١٣٨	٩٠	٤٨٢	٣١٣	٣٢
١٥٠	٩٨	٥٢٦	٣٤٢	٣٣
١٦٤	١٠٦	٥٧٣	٣٧٢	٣٤
١٧٨	١١٦	٦٢٥	٤٠٦	٣٥
١٩٤	١٢٦	٦٨١	٤٤٢	٣٦
٢١٢	١٣٨	٧٤٢	٤٨٢	٣٧
٢٣١	١٥٠	٨٠٩	٥٢٦	٣٨
٢٥٢	١٦٤	٨٨٢	٥٧٣	٣٩



٢٧٥	١٧٨	٩٦١	٦٢٥	٤٠
٢٩٩	١٩٤	١٠٤٧	٦٨١	٤١
٣٢٦	٢١٢	١١٤٢	٧٤٢	٤٢
٣٥٦	٢٣١	١٢٤٤	٨٠٩	٤٣
٣٨٨	٢٥٢	١٣٥٦	٨٨٢	٤٤
٤٢٢	٢٧٥	١٤٧٨	٩٦١	٤٥
٤٦٠	٢٩٩	١٦١١	١٠٤٧	٤٦
٥٠٢	٣٢٦	١٧٥٧	١١٤٢	٤٧
٥٤٧	٣٥٦	١٩١٥	١٢٤٤	٤٨
٥٩٦	٣٨٨	٢٠٨٧	١٣٥٦	٤٩
٦٥٠	٤٢٢	٢٢٧٥	١٤٧٨	٥٠
٧٠٨	٤٦٠	٢٤٧٩	١٦١١	٥١
٧٧٢	٥٠٢	٢٧٠٣	١٧٥٧	٥٢
٨٤٢	٥٤٧	٢٩٤٦	١٩١٥	٥٣
٩١٧	٥٩٦	٣٢١١	٢٠٨٧	٥٤
١٠٠٠	٦٥٠	٣٥٠٠	٢٢٧٥	٥٥
-	٧٠٨	-	٢٤٧٩	٥٦
-	٧٧٢	-	٢٧٠٣	٥٧
-	٨٤٢	-	٢٩٤٦	٥٨
-	٩١٧	-	٣٢١١	٥٩
-	١٠٠٠	-	٣٥٠٠	٦٠

ثانياً : يُضاف بند جديد برقم (٤) للمادة (٨) من الباب الثالث (العضوية بالصندوق) نصه

كالتالي :-

مادة (٨) : قواعد سداد رسوم الانضمام والاشتراكات :

يلتزم العضو بسداد رسم الانضمام الى الصندوق وكذا الاشتراكات المطلوبة منه وهي

كالتالي :



رئيس الهيئة

(٤) دعم من الجهة بواقع خمسة ملايين جنيه سنوياً لمدة خمس سنوات.

مادة (٢) : تسري هذه التعديلات ابتداءً من ٢٠٢٥/١/١، وفقاً لما قرره الجمعية العامة للصندوق
باجتماعها السالف الإشارة إليه.

مادة (٣) : يُنشر هذا القرار على الموقع الالكتروني للهيئة وعلى الموقع الالكتروني للصندوق، وعلى
الجهات المعنية تنفيذه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. اسلام عزام